

٣ - تدعو الأمين العام إلى أن يحيل إلى الحكومات أحدث تقريرين للفريق العامل حتى يباح لأعضاء الفريق العامل القيام . في القراءة الثانية ، بمواصلة صياغة مشروع الاتفاقية في الاجتماع فيما بين الدورات الذي سيعقد في ربيع عام ١٩٨٩ ، وأن يحيل النتائج التي يخلص إليها هذا الاجتماع إلى الجمعية العامة كي تنظر فيها خلال دورتها الرابعة والأربعين :

٤ - تدعو أيضاً الأمين العام إلى أن يحيل الوثيقتين المذكورتين أعلاه إلى أجهزة الأمم المتحدة المختصة وإلى المنظمات الدولية المعنية ، للعلم ، لتمكينها من مواصلة تعاونها مع الفريق العامل :

٥ - تقرر أن يجمع الفريق العامل خلال الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة ، ويفضل أن يكون ذلك في بداية الدورة ، لانتهاؤه ، إن أمكن ، من القراءة الثانية لمشروع الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبذل فصارى جهده من أجل ضمان توفير خدمات الأمانة الكافية للفريق العامل لينجز ولايته في الوقت المناسب ، سواء خلال اجتماعه فيما بين الدورات الذي سيعقد بعد الدورة العادية الأولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٩ ، أو خلال الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٤٧/٤٣ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٥٣/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٧٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٨/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٠٤/٣٩ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، و ١٣٢/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٣٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٢٧/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، بشأن مسألة تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال^(١٥٦) ،

وإذ يساورها بالغ القلق للعبء الثقيل الذي يلقيه على كاهل الاقتصاد الصومالي الضعيف استمرار وجود أعداد كبيرة من اللاجئين ،

وإذ يساورها القلق إزاء ضرورة تأمين الإمدادات الغذائية إلى مخيمات اللاجئين في الصومال بصورة مستمرة وكافية ،

وإذ تدرك الضغط الذي لا يزال وجود اللاجئين يفرضه على الخدمات العامة ، ولاسيما التعليم والصحة والنقل والاتصالات وإمدادات المياه ،

وإذ تلاحظ بقلق الأثر الضار لوجود اللاجئين على البيئة ، مما أدى إلى انتشار إزالة الأحراج على نطاق واسع وتحت التربة وخطر تدمير التوازن البيولوجي الضعيف أصلاً ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام :

٢ - تشني على حكومة الصومال لما تتخذ من تدابير لتوفير المساعدة المادية والإنسانية للاجئين ، على الرغم من مواردها المحدودة وضعف اقتصادها :

٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ولفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وللبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية لما بذلوه من جهود لمساعدة اللاجئين في الصومال :

٤ - تطلب إلى المفوض السامي أن يضمن ، على النحو المناسب ، التغطية الكافية لاحتياجات اللاجئين من الرعاية والإعالة والتأهيل :

٥ - تنشأ الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات التطوعية أن تقدم في حينه أقصى قدر من المساعدة المادية والمالية والتقنية لتمكين حكومة الصومال من تنفيذ المشاريع والأنشطة المحددة في تقرير البعثة المشتركة بين الوكالات لعام ١٩٨٧ المرفق بالتقرير المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين^(١٥٧) كأساس لبرنامج عمل شامل يجمع بين الاحتياجات الإنسانية والإنمائية المتصلة باللاجئين :

٦ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاضطلاع بالدور القيادي في وضع تصورات للمشاريع المتصلة باللاجئين ، وفي تنفيذ هذه المشاريع ورصدها ، على النحو الذي طلبه المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في أفريقيا^(١٥٨) ، وأن يقوم بدور في تعبئة الوسائل المالية والتقنية اللازمة ، بالتعاون الوثيق مع المفوض السامي والبنك الدولي :

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي^(١٦٠)، وعن تقرير البعثة المشتركة في بين الوكالات بشأن هذا الموضوع^(١٦١).

وقد نظرت في الجزء المتعلق بحالة اللاجئين والمشردين في ملاوي^(٨٧) من تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

وإذ يساورها شديد القلق لاستمرار الأثر الاجتماعي والاقتصادي الخطير الناجم عن وجود اللاجئين والمشردين بأعداد كبيرة، فضلاً عن نتائج البعثة المدى على عملية التنمية الطويلة الأجل في البلد،

وإذ تقدّر التدابير الهامة التي تتخذها حكومة ملاوي حالياً بهدف توفير المأوى والحماية والأغذية والخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات الإنسانية للآلاف من اللاجئين والمشردين،

وإذ تدرك العبء الجسيم الواقع على كاهل شعب وحكومة ملاوي والتضحيات التي يقدمانها من أجل رعاية اللاجئين والمشردين، وذلك في ضوء الخدمات الاجتماعية والهيكل الأساسية المحدودة في البلد، والحاجة إلى تقديم المساعدة الدولية الكافية لتمكينها من مواصلة جهودها لتوفير المساعدة إلى اللاجئين والمشردين،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء، ومختلف هيئات الأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمات الدولية والحكومية الدولية وغير الحكومية دعماً لبرنامج اللاجئين في ملاوي،

وإذ تضع في اعتبارها النتائج والتوصيات التي توصلت إليها البعثة المشتركة فيما بين الوكالات التي زارت ملاوي، وبصفة خاصة فيما يتعلق بضرورة تعزيز الهياكل الأساسية الاجتماعية - الاقتصادية في البلد بغية تمكينه من توفير احتياجات الإغاثة الإنسانية العاجلة للاجئين والمشردين فضلاً عن احتياجات التنمية الوطنية الطويلة الأجل في البلد،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى النظر في المشاريع الإنمائية المتصلة باللاجئين في إطار الخطط الإنمائية المحلية والوطنية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي، خاصة فيما يتعلق بالنتائج والتوصيات التي توصلت إليها البعثة المشتركة فيما بين الوكالات؛

٧ - تطلب إلى المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وهي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، فضلاً عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأغذية العالمي، أن تعد، بالتشاور مع حكومة الصومال، وناثق مشاريع تفصيلية لتنفيذ تلك المشاريع والأنشطة المحددة في تقرير الأمين العام^(١٥٩) كمساع ذات أولوية لوضع برنامج عمل شامل؛

٨ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة للسفهل السوداني ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مواصلة أنشطتها في الصومال وتوسيع نطاقها، تعاوناً مع حكومة الصومال على حماية بيئته المتضررة وإصلاحها؛

٩ - تعترف بالدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق ببرامج رعاية اللاجئين وإعالهم وتأهيلهم، ولاسيما في مجال الأنشطة المتصلة بالمشاريع الإنمائية الصغيرة وفي مداني الصحة والزراعة؛

١٠ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يدعم أنشطة المنظمات غير الحكومية في الصومال، في مجال تخطيط وتنفيذ مشاريع اللاجئين والأنشطة الإنمائية المتصلة باللاجئين؛

١١ - تطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وإلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩ بالتقدم المحرز، كل في مجال مسؤوليته، فيما يتعلق بالأحكام التي تعنيها من هذا القرار؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع المفوض السامي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٤٨/٤٣ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٢/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي،

(١٦٠) A/43/536.

(١٦١) المرجع نفسه، الفقرات ٧ إلى ١٣.

(١٥٩) A/42/645، الفقرات ٥٥ - ٦٦.